



القبول الطوعي العام والاستقرار السياسي

أ.م.د. حازم علي حمزة
جامعة بغداد / كلية العلوم السياسية

haxim.a@copolicy.uobaghdad.edu.iq

الملخص:

قبل وصول الشعوب الى المرحلة الديمقراطية في التمثيل السياسي الحقيقي كانت تزرع تحت تأثير قوة السلطة المفرطة والقبضة عليها وفق رؤية احتكار صنع القرار السياسي سواء في البناء السياسي الخارجي او البناء السياسي الداخلي. وكان على تلك الشعوب ان ترضخ بشكل قسري للقوى السياسية الممارسة للسلطة سواء كانت فردية ام عصبوية فئوية او جهوية. لذا فإن اول مدلولات نجاح وتوفيق السلوك السياسي للقيادات السياسية الممارسة للسلطة في الانظمة الديمقراطية هو ذلك القبول الطوعي العام والايجابي من خلال العمل الدؤوب والمشارك داخل مؤسسات الدولة لإنجاز وتحقيق ما يعرف بالصالح العام

اذن معادلة القبول الطوعي العام والاستقرار السياسي هي معادلة قائمة على أساس المقاربة الضرورية اذ كلما تحقق الصالح العام أصبح القبول العام طوعي ايجابي ويُعد هذا انجازا للاستقرار السياسي وعلى مختلف الصعد في الدولة.

الكلمات المفتاحية: القبول الطوعي العام ، الشعوب ، قوة السلطة المفرطة، الاستقرار السياسي.

تاريخ النشر: ٢٠٢٤ / ٩ / ١

تاريخ القبول: ٢٠٢٤ / ٧ / ٢٠

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤ / ٤ / ٢٩

General voluntary acceptance and political stability

Assistant Prof. Dr. Hazem Ali Hamza

University of Baghdad/College of Political Science

haxim.a@copolicy.uobaghdad.edu.iq

Abstract:

Before peoples reached the democratic stage of real political representation, they were suffering under the influence of excessive and controlling power according to a vision of monopolizing political decision-making, whether in the external political structure or the internal political structure. These peoples had to submit in a forced manner to the political forces exercising power, whether individual, factional, or regional.

Therefore, the first indications of the success and success of the political behavior of political leaders exercising power in democratic systems is that voluntary and positive general acceptance through diligent and joint work within state institutions to accomplish and achieve what is known as the public good. Therefore, the equation of voluntary general acceptance and political stability is an equation based on the necessary approach, as whenever the public good is achieved, the general acceptance becomes voluntary and positive, and this is considered an achievement of political stability at various levels in the state.

Keywords: General Voluntary Acceptance, Peoples, Excessive Power of Authority, Political Stability.

المقدمة:

تتكون النظم السياسية من مجموعة قواعد قانونية ذات اسس دستورية وبنى سياسية والتي من خلالها تتوضح الارادة السياسية لأي سلطة من المؤسسات التي تستند الدولة في بقائها عليها وديمومة استمرارها وفي ضوء ذلك زاد الاهتمام في حقل النظم السياسية سواء في دول العالم بشكل عام او في دراسة دول عالم الجنوب بشكل خاص وحصري لذا لجأت هكذا دراسات الى الاهتمام المتزايد في المؤسسات الرسمية والمؤسسات غير الرسمية داخل الدولة وإمكانية التأثير سلبا وإيجابا في شرعية النظام السياسي للدولة بصورة علنية او سرية سواء أكانت هذه المؤسسات او التنظيمات هي احزاب سياسية او منظمات نقابية او جماعات ضغط

ان افرازات حرب الخليج الثانية(بداية التسعينيات من القرن العشرين) قد اظهرت ضعف وهشاشة الأنظمة السياسية في العالم سيما عالم الجنوب في كونها تعاني من فقدان شرعيتها وغياب القبول الطوعي العام لها اثر مآزومية النظام السياسي والتي يعود سبب هذه المآزومية البنيوية الى تلك القيادات السياسية(افراد، مجاميع، فئات) تمسكوا في السلطة لفترات طوال بقوة السلاح هذا الوضع الدولي الجديد دفع اغلب مراكز القرار السياسي في دول عالم الجنوب لأخذ زمام المبادرة (كحسن نية) لاتباع عملية اصلاح ذات منهجية بركماتية وليست واقعية وفي شراكة صورية لشعوبهم في عملية صنع القرار السياسي على ان لا يمس جوهر النظام السياسي في ذات الوقت ويحقق ادنى صور القبول الطوعي العام

اهمية البحث:

يعد موضوع القبول الطوعي العام ومدلولاته في تحقيق الاستقرار السياسي في الدولة وبكل تجلياته من المواضيع التي حظيت باهتمام متزايد من حوارات ومناقشات عميقة وواضحة وكبيرة من لدن

الباحثين والمختصين الاكاديميين في العلوم السياسية ومراكزهم البحثية لا بل ان هذه المواضيع اصبحت تعد احد اهم المؤشرات التقييمية التي تعتمد عليها المنظمات الدولية الإقليمية المتخصصة وعلى رأس هذه المنظمات منظمة الامم المتحدة.

اشكالية البحث:

ان مقارنة القبول الطوعي العام ومدلولاتها في وعلى الاستقرار السياسي يكمن في ظهور بعض الإشكاليات التي تظهر جليا وهي:

- ١- مشكلة سلاسة التحول الديمقراطي ونزاهتهما
- ٢- مشكلة قبول ورضا الطوعي القيادات السياسية التقليدية من عدمه بمخرجات التحول الديمقراطي
- ٣- مشكلة امكانية وقدرة القيادات السياسية الصاعدة الجديدة في إدارة الدولة ضمن شراكة عامة وتركبة سياسية سابقة ثقيلة جدا

فرضية البحث:

مفادها ((معادل الاستقرار السياسي هو نتاج القبول الطوعي العام داخل بنيه النظام السياسي))

منهجية البحث:

نعمت بدراسة القبول الطوعي والاستقرار السياسي على مناهج رئيسة في فقه العلوم السياسية الا وهي المنهج التحليل النظمي مرتكزاً على منهج اللنثروبولوجي الذي يدرس السلوك الساسي للفرد والمجتمع داخل حركة مركز القرار السياسي الوطني.

المبحث الاول: اليات القبول الطوعي العام ومدلولاته

ان بقاء واستمرار وتجدد السلطة لممارسيها (الحكام) في الانظمة السياسية ذات المناخات الديمقراطية سواء أكانت هذه الديمقراطيات ناشئة مثل ديمقراطيات دول شرق اوربا او بعض من دول الشرق الأوسط او ديمقراطيات راسخة في دول عالم الشمال مثل اغلب دول اوربا وامريكا وبعض دول جنوب شرق آسيا وغيرها والتي تأخذ بالية الممارسة الانتخابية اذ ان علماء وفقها السياسة لم يحددوا اصلا حجم المشاركة السياسية في هذا الاستحقاق الانتخابي لأسقاط شرعية النظام السياسي من عدمه (نوري ١٩٩٨، ٣٧).

وبما ان اعتماد الممارسة الانتخابية قائمة ومستمرة وفق الاسس الدستورية لأي نظام سياسي في اي دولة فأن القبول العام يكون متوفر ومنعقد مهما كان حجم القبول العام سواء اكان محدود من حيث المشاركة السياسية او مفتوح من حيث زخم الاداء السياسي وبما ان الالية الانتخابية تعد احد مصادر ومدلولات القبول العام للنظام السياسي في هذه الدولة او تلك فأن العملية الانتخابية من عملية معقدة ومركبة تحتاج الى اجراءات تحتل في ثنيها تزوير الحقائق بدأ من مرحلة اعداد السجلات الانتخابية وصولا الى مرحلة الفرز وعلان النتائج والطعون والى اخره ولذلك لا يمكن الحديث عن نزاهة الانتخابات ومصادقيتها الا اذا توفرت عدد من الضمانات والمبادئ التي تحكم العملية الانتخابية وفي مراحلها المختلفة والتي في مجموعها تهدف الى ان تكون الممارسة الانتخابية على اسس صحيحة ومطابقة للدستور والقانون (فهيم ١٩٩٨، ٧).

وللفقه الدستوري تعريفات عدة للانتخابات تنصب اغلبها حول كونها اداة لتداول السلطة سلميا(زرتوفه ١٩٩٢، ٦١).

واختيار الحاكم بإرادة شعبية ومنهم من يرى في العملية الانتخابية كونها اختيار الناخبين لشخص او اكثر من بين عدد من المرشحين لتمثيلهم في ادارة البلاد(فهيم ١٩٩٨ ، ٧). ان الانتخاب ممارسة ديمقراطية تقوم بمقتضاها هيئة الناخبين بممارسة حقها في السيادة لاختيار الحاكم عن طريق التصويت وبالأشراك في اتخاذ القرارات السيادية والذي يوفر للهيئة الحاكمة الغطاء الشرعي لإدارة الدولة.(الحو ١٩٨٣، ١٠٤).

ويمكن ان نقول ان عملية الانتخاب هي مجموعة اجرائية منها قانونية ومنها سلوكية تخضع بمقتضاها القوى السياسية لتصورات ورؤى الشارع لمستقبل دولهم. (كارفيلد ١٩٦٣، ٧٠). ومن المناسب هنا اعتبار اختيار هيئة الناخبي الذين يمثلونهم ومعبرين عن تطلعات مجتمعاتهم.(الاسود ١٩٩١، ٤٠١).

وكما ذكرنا انفا ان عملية الانتخاب هي إجراء معقد و متشابك يحتاج الى العديد من الخطوات الاجرائية الصارمة التي لا تحتل افسادها كما حدث في القانون الانتخابي العراقي الذي تم تعديله لأكثر من مرة بعد عام ٢٠٠٣.

وكذلك القانون الانتخابي في تونس بعد عام ٢٠١١ الذي ايضا خضع لتعديلات عدة حرصا على إنتاج حزمة قوانين دائمة لنزاهة العملية الانتخابية وشفافيتها.(حمزه ٢٠٠٦، ٣١).

- ولذلك لا يمكن الحديث عن نزاهة الانتخابات ومصادقية مخرجاتها الا اذا توفرت ضمانات عامة وخاصة لحماية العملية الانتخابية من التزوير وقلب الحقائق ومن اجل تحقيق الحيادية والنزاهة في ان واحد وذلك في اخضاع العملية الانتخابية تحت مؤسسة دستورية مستقلة الا هي المؤسسة القضائية فضلا عن الضمانات العامة المتعلقة بقدرة الدولة من تحقيق الامن الانتخابي سواء للمرشحين او الناخبين على حد سواء ناهيك عن وجود قانون انتخابي يحقق العدالة في توزيع الاصوات واحتسابها كمقاعد وقبل ذلك لابد لهذا القانون الانتخابي ان يحدد حجم التمويل المالي للمرشحين ومصدره وتكافئ الفرص في هذا الجانب. (جاسم ٢٠٠٩ ، ٢٥).

اذن هذه المنهجية الاجرائية القانونية لعملية الانتخاب وغيرها هي التي تعكس حقيقة هذه الممارسة ونزاهتها واهميتها الكبيرة لدى القيادات السياسية وكذلك لدى الجمهور العام من المواطنين في داخل الدولة. (هادي ١٩٩٧، ٤٠).

ان العملية الانتخابية تحتاج توفر مبدأ سرية التصويت الذي يعد ضماناً لنزاهة الانتخاب اذ يتوجه الناخب بالأدلاء بصوته دون ان يشعر احد بالموقف او الاختيار الذي اعتمده الناخب في التصويت. (علي ٢٠١٩ ، ٤٧).

وهذا المبدأ يضمن حرية الناخب في ممارسة حقه الانتخابي دون ان يقع تحت ضغوط او تأثيرات محيطية تؤثر على نوعية الموقف او القرار الذي يتخذه في إطار الاختيار في العملية الانتخابية. (علي ٢٠١٩ ، ٤٧).

وفي سياق البحث وموضوع الانتخاب يجب ان نؤكد على ان الاصل في الموضوع الاستحقاق الانتخابي كمقارنة دستورية وقانونية من حيث اداء الناخب كواجب من الواجبات التي لابد وان يعمل على إنجازها المواطن المشمول بالأداء الانتخابي من حيث الاهلية والعمر.

وهذا يكون امراً وجوبياً تتخذه اغلب الدول التي تعرف بأنها دولة ناشئة في إطار تدريب الجمهور العام وانماء وعيهم في الدولة المشاركة قواهم السياسية الممارسة للسلطة في البقاء السياسي للدولة وهذا يمكن ملاحظته في الزام كل من مصر والعراق في بداية تشكيل دولهم الحديثة في بداية القرن العشرين. (الابوي ١٩٦٥، ٢١).

الا ان القوانين التي اعتمدتها الدول ذات الديمقراطية الراسخة تؤكد على ان الحق الدستوري والقانوني للناخب في الأداء الانتخابي هو حرية شخصية تستند الى تقديرات الناخب نفسه بالإضافة

الى التكلفة المالية والوقت في اداء هذا الحق مما يقلل من نسبة المشاركة الانتخابية في هذه الدول ناهيك عن الاطمئنان من قبل المواطنين لإدارة قيادات السياسية في تصريف شؤونهم اليومية وشؤون الدولة داخليا وخارجيا الا ان القرن الحادي والعشرين قد افرز حالة جديدة وهي غياب ذلك الاسترخاء الشعبي لأداء حكوماتهم وقياداتهم السياسية ومن ثم عودة المشاركة الانتخابية او اي مشاركات و ممارسات دستورية معنية بحرية التعبير وابداء الرأي في قضايا اصبحت تمس المواطن ذاته ومستقبله ومن هن ابدأنا نرى دخول فئات عمرية وفئوية جديدة في الساحة الانتخابية من اجل دعم مرشح على حساب مرشح اخر اي دعم رؤية سياسية على حساب رؤية سياسية اخرى والامثلة الواضحة في هذا الشيء ما حدث في الانتخابات الرئاسية لعام ٢٠١٠ في الولايات المتحدة الأمريكية التي عززت كفة المرشح انذاك براك اوباما مرشح الحزب الديمقراطي ذوي الاصول الافريقية لتولي رئاسة البلاد وذلك عن طريق اشتراك طبقة كانت تعرف بأنها الطبقة الصامتة وهي طبقة الطلاب في الجامعات ناهيك عن صعود التيارات الشعبوية في أمريكا وبعض دول اوربا (وان كان اصل هذه التيارات الشعبوية يمينية اصولية) الا اننا نستطيع أن نتخذها مثلا في نوعية المشاركة الانتخابية وتغير المزاج العام فيها. (عليوي ٢٠٠٥، ٦٢).

اذن المشاركة في الانتخابات تستلزم من القائمين على ادارة الدولة بمختلف عناوينهم ومناصبهم خصوصا التثقيفية منها الى توافر بيئة انتخابية امنية خالية من العنف والعنف المفرط والاكراه في تغير قناعات الناخبين من حيث امن المراكز الانتخابية ونزاهة العاملين داخل المراكز الانتخابية مع وجود هيئة قضائية مشهود بنزاهتها ومهنياتها مع يسر وسهولة نقل الناخبين الى مراكز الاقتراع. (العطية ٢٠٠٠، ١٣).

مدلولات القبول الطوعي العام

يمكن ان نحدد القبول العام بذلك القبول الطوعي الايجابي غير المشروط والمقدم من قبل الجمهور لنظامهم السياسي بشكل عام ولقياداتهم السياسية بشكل خاص والتي تقرض على الجمهور من مراكز قرارها السياسي لإنجاز وتحقيق الاهداف العليا للدولة التي يعيشون في كنفها وهذا ما يعرف بالولاء للدولة. (مراد ٢٠٠٦، ٧٦).

اذ يمكن معرفة دلالات القبول الطوعي العام من حجم التلاحم والقرب ما بين أصحاب السلطة وممارسيها ووصول القيادات السياسية الممارسة لإدارة الدولة الى حالة شرعية الانجاز او مشروعيتها التي وضعت في برامجهم السياسية الخاصة بقواهم السياسية والذين عملوا واجتهدوا في تنفيذها تحقيقا

للسالغ العام اذن نحن امام معادلة جلبابها العام هو ذلك السلوك السياسي والمجتمعي الديمقراطي المفضي الى القبول الطوعي العام ومخرجاته الاستقرار السياسي. وصفوة القول ان اعتماد هذه المنهجية الوظيفية الاجرائية في سلوكها الديمقراطي ضمن إطار المشاركة السياسية في صنع القرار انما يعكس تلك الاريحية والاطمئنان من قبل الجمهور العريض والواسع لنظامه السياسي ومنهجيته الديمقراطية لتحقيق الصالح العام بالية اختيارية لقياداتهم وقواهم السياسية في المناصب التنفيذية ومراكزها الإدارية الاخرى والمتشعبة لذا فأن القبول الطوعي العام يمكن اعتباره هو انعكاس واضح للالتزام القوى السياسية وقياداتها بما ينص عليه دساتيرهم وما اتخذ من قوانين تحقيق هذا الغرض بالإضافة الى التأكيد المتواصل بالالتزام بتلك الممارسات الديمقراطية المتعددة والمتابعة والمستمرة ضمن المقارنة الدستورية والقانونية اذن ايجابية العلاقة بين أصحاب السلطة (الجمهور) وبين ممارسي السلطة القيادات السياسية في مراكز القرار هو دالة على وجود الارادة الشعبية والارادة السياسية في إنجاز وتحقيق الاستقرار السياسي بقبول طوعي عام

المبحث الثاني

عنصر الشرعية في الاستقرار السياسي وديمومته داخل ادارة الدولة

ان مقاصد اي سلوك سياسي او اي فلسفة لأي نظام سياسي لأي دولة في الغالب ان نقل بالمجموع هو الوصول الى الاستقرار السياسي وتحقيقه وديمومته باعتباره حالة تعبير واضحة وصريحة لا لبس فيها بالقبول الطوعي العام من قبل جمهور هذه الدولة او ما يعرف بمواطنيها وبالتالي فأن حالة الاستقرار السياسي وما يعبر عنه في داخل ثنايا المجتمع لا يتكون بصيغة عبثية او فوضوية اذ يمكن اعتبار حالة الاستقرار السياسي التي تنعم بها الدول ما هو الا نتيجة طبيعية لذلك القبول العام الطوعي لمواطنيها داخل الدولة وخارجها حيال قياداتهم السياسية التي اعتلت مراكز القرار هذا اولا وثانيا هناك بعض المعادلات السياسية التي تحكم هذه العلاقة بين أصحاب السلطة وممارسيها وفقا لأليات مؤسساتية دستورية قانونية ديمقراطية. (ابراهيم ١٩٨٧، ١٣١).

اذ يعد عنصر الشرعية كصيغة قانونية من اهم ركائز الاستقرار السياسي رغم ان الاستحقاق الانتخابي اداء ديمقراطي دائم الا ان الفقه السياسي الحديث اكد على وجود الاستقرار السياسي لابد من وجود فواعل (عناصر) مستحدثة تدعم وترتكز على فلسفة القوى السياسية وقياداتها الوطنية

الممارسة للسلطة عن طريق ضمان دستورية القوانين وتعظيم مبدأ سيادة القانون وضمان الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين. (هوريو ١٩٧٤، ٩٧).

ان سمات النظام الديمقراطي وسعادة القانون هو خضوع الجميع للسلطة وغير السلطة كأفراد او مجاميع او تنظيمات لقواعد القانون العام في هذه الدولة او تلك اي تحقيق مبدأ (القانون فوق الجميع). (علوان ٢٠٠٨ ، ٣٣).

طبعاً ان السلطة القضائية غير مستثناة من هذا المبدأ ولتأكيد هذا المبدأ في الخضوع لجميع مؤسسات وأفراد لسلطة القانون فقد اوجعت بعض الدول محاكم عليا للرقابة على دستورية القوانين. (الباز ٢٠٠٢ ، ٢١).

مثل ما هو موجود في جمهورية العراق من المحكمة الدستورية العليا بعد عام ٢٠٠٣ وكذلك في الولايات المتحدة الأمريكية فهناك المحكمة العليا ايضاً كذلك في تونس بعد عام ٢٠١١ اذ ان الاستقرار السياسي يتطلب وجود صفة قانونية لممارسة السلطة في ادارة الدولة وهذه الصفة القانونية التي تتمثل بالشرعية تثير ظاهرياً ايه اشكالية حقيقية باعتبارها هي تجسيد السلطة او مركز القرار لتلك القوانين التي جاءت من خلالها وتعمل ضمن إطارها ولكن من حيث المضمون ان المشروعية تحفز الاجتهادات الفكرية والاكاديمية المتخصصة في العلوم السياسية ودراسات القانونية لما فيها من تباين في الآراء وشرط الشرعية رضا وقبول اصحاب السلطة بقياداتهم السياسية في مراكز القرار اما المشروعية اذن فهي الاتفاق مع القواعد القانونية التي تمثل الارادة الشعبية العامة ضمن فترة ادارة الدولة المحددة دستورياً سلفاً ومن هنا نجد ان الشرعية والمشروعية هم صفات أحدهما يكمل الآخر في إطار الاستقرار السياسي. (هادي ١٩٧٧، ٢٥).

فاذا ما وجدت سلطة دون المقاربة الدستورية او القانونية لهذه السلطة فأنا الاخيرة تعرف بسلطة الامر الواقع وهذا يفقد هذه السلطة شرعية وجودها. (محمود ٢٠١٥، ٤٧).

ورغم ذلك التباين فأنا مراكز القرار السياسي وان كانت تعتمد في ادامها التنفيذي على القوة المادية من اجل فرض القانون وتحقيق هبة الدولة وهذه المنهجية الاجرائية لتنفيذ القانون تستمدّها من شرعيتها التي اكتسبتها عن طريق الانتخاب وكذلك تستمدّها عن طريق مشروعيتها في الالتزام بتلك القوانين الوضعية العامة في الدولة. (محمود ٢٠١٥، ٤٧).

ان الاخذ بالشرعية تبعاً للاتجاه القانوني هو يعني الالتزام مؤسسات السلطة والقائمين عليها في جميع تصرفاتهم المرسومة لهم في مجموعة القواعد القانونية المقررة في الدولة وممارسة نشاطها في

نطاق هذه القواعد القانونية ولما كانت الاخيرة هي مصادر الشرعية لمراكز القرار ونظامها السياسي في الدولة فمن باب اولى ان يعد الدستور الاعلى والاول من مصادر الشرعية من حيث اهميته فأنه يأتي على قمة الهرم القانوني في الدولة لأنه يحدد مؤسسات الدولة ونطاق عملها وآلية تواجدها من يقوم عليها وعلاقة بعضها ببعض الآخر وكذلك حقوق وواجبات المواطنين. (اسعد ٢٠٠٥، ٥١).

فاذا كانت الشرعية هي اسناد السلطة في وجودها الى مسند قانوني فأن المشروعية تعني اكتساب هذه السلطة القبول الطوعي العام وهكذا يبدو ان الشرعية هي ايضا الانسجام والترابط بين أصحاب السلطة وممارسي السلطة بغية تحقيق الاستقرار السياسي (اسعد ٢٠٠٥، ٥١).

ان شرعية السلطة تفرض على المواطنين في الدولة سمة الولاء (القبول الطوعي الايجابي) من قبل الأخيرة اتجاه السلطة مقابل التزام القيادات السياسية الحاكمة بالعمل وفق كيفية معينة فأن اي اخلال او تجاوز من قبل مراكز القرار للقانون بعد أدائه نوعا من انواع انحراف السلطة في حل التزاماته اتجاه ممارسي السلطة او قياداتهم السياسية وبذلك فان الشرعية تفقد اساسها الذي تقوم عليه وهو قبول الناس حيال مراكز قرارهم السياسي لان جوهر الشرعية يكمن في خضوع مراكز القرار في الدولة للقواعد القانونية والقبول بالسلطة لا يمكن ان يستمر اذا ما كانت الاخيرة قد انتهكت القانون وحقوق الانسان المدنية والسياسية وبذلك تسقط شرعية السلطة ويسقط حقها في الاستمرار حتى وان كانت هذه المؤسسات منتخبة. (علوان ٢٠٠٨، ٣١).

فالعلاقة بين مكونات النظام السياسي من ممارسي السلطة واصحابنا فهي تبقى علاقة قلقة غير مستقرة،(*) وذلك بسبب سيروية الحياة السياسية وتبدلها مما يقضي على مراكز القرار السياسي في الدولة اقرار مجموعة من القوانين او الاجراءات او التعليمات (لم يتفق عليها سلفا) ولكن ضمن مبدأ تحقيق الصالح العام وتحقيق الاهداف العليا للدولة مما يعكر صفو العلاقة بين اطراف المشهد السياسي ناهيك عن تغير المزاج العام للجمهور اتجاه ادارة مراكز القرار وذلك لتبني الأخيرة بعض الاجراءات التي تضرر بعض شرائح المجتمع منها وهذه الاجراءات قد تفسر من قيادات الدولة كمراكز القرار بأنها اجراءات ضرورية لتجاوز أزمات موجودة وخير مثال على ذلك ما حدث من مظاهرات عارمة في فرنسا اواخر عام ٢٠١٨ في فترة حكم الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون

*- سيما في علو السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية في الدول ما بعد الرفاهية.

والتي عرفت بمظاهرات السترات الصفراء وذلك بسبب رفع اسعار الوقود بالإضافة الى رفع سن التقاعد في فرنسا من ٦٠ عام الى ٦٥ عام. (حمزه ٢٠٠٨، ٢٩).

مدلولات الاستقرار السياسي

اغلب دول العالم لاسيما دول عالم الجنوب فأن الاستقرار السياسي له الاثر الواقع في ارجاء الدولة وعلى مختلف الصعد من نظامها السياسي ونظامها الاجتماعي ونظامها الاقتصادي سواء على مستوى بناء السياسات العامة الداخلية والخارجية لذا يمكن بيان مدلولات الاستقرار السياسي في دول توصف بالمستقرة سياسيا وفي دول اصبحت تأخذ بمنهجية الاصلاح السياسي لتتعم بشيء من الاستقرار السياسي العام ضمن استثمار وتوظيف مواردها المتنوعة في خطط وبرامج واستراتيجيات موثقة وفي توقيتات زمنية محددة لا تتقبل التسويف او التأخير للوصول إلى الاستقرار المنشود وتحقيقه من هنا عدت التنمية المستدامة احد مدلولات الاستقرار السياسي عند الدول المستقرة والدول الماضية الى الاستقرار بخطوات اصلاحية مدروسة ومحددة سلفا على الورق بخطط وبرامج يتم تنفيذها عبر مراحل ثابتة اذ تعد التنمية المستدامة عملية تطوير شاملة عامة تلبي احتياجات الحاضر في بناء المستقبل دون المساس باستنزاف موارد الدولة المتنوعة بل يطورها ويضمن للأجيال القادمة تلبية متطلبات الخاصة والعامة. (اسيا ٢٠١٨، ٥٥).

اذ تعتمد التنمية المستدامة على اربع اركان رئيسية هي الاستدامة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ورابعه المستدامة البيئية. (الوائلي ٢٠٢٢، ٢١).

فالتنمية المستدامة هي ليست مفهوم نظري موضوع على ورق بل هي تحويل هذه المنطلقات النظرية الى برامج وخطط استراتيجية تتبناها العديد من الدول بمساعدة ومشاركة المنظمات التنمية والاقليمية ذات الاختصاص لضمان ذلك التوازن بين التقدم الاقتصادي والعدالة الاجتماعية والحماية البيئية. (الوائلي ٢٠٢٢، ٢١).

هنا لابد ان نؤشر ان مقاصد التنمية المستدامة تستهدف ذات الانسان (المواطن) في الدولة وهذا يعني ان برامج وخطط التنمية المستدامة تعنى بحماية الانسان (المواطن) في توفير حقه في التعليم والعمل والتطبيب والعيش بكرامة وضمان مستقبل مشرق له وأسرته. (عبدالكافي ٢٠٠٨، ٣١).

لذا تمت صياغة اهداف السياسات العامة لحكومات الدول ومؤسساتها الدستورية الرئيسية من خلال الإعلان عن العديد من مقاصدها للتنمية المستدامة التي ذكرها سلفا لتوفير التعابير اللازمة

سواء على المستوى الخارجي بشقيه الدولي والاقليمي منها كل ذلك احدث تغييرا كبيرا وواضحا في عملية اتخاذ القرار في مراكز القرار السياسي العليا في الدولة مما مكن في تحقيق الشراكة السياسية في المؤسسات الدستورية للدولة لإنجاز هذه البرامج والخطط الاستراتيجية المعتمدة وفق معادلة استثمار موارد الدولة المتاحة لتحقيق غد افضل لحاضر ومستقبل البلاد. (السيد حسن ٢٠٢١، ٦١).

ويمكن لنا بيان بعض من الامثلة التي اعتمدتها حكومات بعض الدول ببرامج وخطط استراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة في بلدانها فدولة السويد تعتمد حكوماتها على زيادة استخدام أفضل لطاقة الرياح والطاقة الشمسية وكذلك تحويل النفايات العامة الى طاقة وهذا ما يعرف بالطاقة المتجددة والتي تقصد بها الوصول الى صافي الانبعاثات الكربونية الصفرية بحلول عام ٢٠٤٥ (Suedens climate policy, 2010 77).

وكذلك تعد كوستاريكا ضمن الدول التي اتخذت تدابير برامجية للحفاظ على البيئة حيث اعتمدت بشكل كبير على الطاقة المتجددة قرابة ٩٨% من كهرباء البلاد تأتي من مصادر متجددة مثل طاقة المياه والرياح والحرارة الارضية. (CostaRica 2017 311).

كما اعتمدت المانيا في برامجها التنموية المستدامة الى تطبيق "Energi ewende" والذي يفرز من الطاقة المتجددة وتقلل الاعتماد على الوقود الاحفوري (Garmanys Energieawrnde, 2018 99).

وكذلك هناك العديد من دول العالم التي اعطت مدلولات سياسية في الاستقرار لاعتمادها برامج واستراتيجيات تنموية مستدامة لمكافحة الفقر والجهل والمرض ومن بين تلك الدول راوندا التي اعتمدت في تجاوز ازمته الاجتماعية التي حدثت في عام ١٩٩٤ من صراع واقتتال قبلي ادى الى اعادة جماعية على خططها الحكومية المستهدفة موضوع تحسين الصحة والتعليم والبنية التحتية في دولتهم مما أدى الى تحسن كبير في معدلات الحياة. (Ragame 2020, 75).

وكذلك انطلقت البرازيل ببرنامجها (Bolsa Famili) الذي يستهدف تحسين الظروف الاقتصادية للأسر الفقيرة بما يساهم في تقليل الفقر والعوز والجوع اذ بدأت البرازيل في إنجاز هذا البرنامج عام ٢٠٠٣ في عهد حكومة الرئيس (لويرينا سودي سلفا) كجزء من جهود حكومته لمكافحة الفقر وعدم المساواة في البلاد اذ كان البرنامج يهدف الى تقديم الدعم المالي للأسر الفقيرة بشرط تسجيل اطفالهم بالقيود المدنية ومن ثم بالمدارس مع التزام تلك الاسر بالفحوصات الصحية الدورية. (Soares, F.V. Ribas, R. 2010. 173 _190).

ومن خلال هذا البرنامج فقد حققت البرازيل خلال عشر سنوات الى تخفيض نسب الفقر الموقع الى ٥٥% كما ان تقارير البنك الدولي اشارت الى ان البرازيل في تطبيقها لهذا البرنامج قللت معدلات الفقر العام الى نسب ١٥% وتقليل نسب التسرب من المدارس بحوالي ٦٧% كما زادت معدلات تلقيح الاطفال للأسر المستفيدة من هذا البرنامج الى ٧٩% والتي ادت بدورها الى تقليل نسب وفيات الاطفال الى ٣٩% في المجتمعات التي شملها البرنامج. (Soares,F.V.Ribas,R. 2010 _190, 173).

اما في دولة المملكة المغربية فقد مشروع (نور) للطاقة المتجددة الذي بدأ في عام ٢٠١٣ و تم تنفيذ اول مرحلته عام ٢٠١٥ كجزء من برامج وخطط تنمية مستدامة لتحقيق استخدام الطاقة النظيفة بحلول عام ٢٠٣٠ مع التعاون الشامل للمجتمع الدولي من دول ومنظمات اممية واقليمية في إنجاز هذا المشروع مما حقق لدولة المغرب بالإضافة الى توفير الطاقة النظيفة الى توفير فرص العمل الوطنية وتدعيم الانماء الاقتصادي في المناطق الريفية. (تقرير البنك الدولي لعام ٢٠١٦ عن مشروع نور في المملكة المغربية العام).

كما استضاف اجتماع الدول السبع لعام ٢٠٠٤ في إيطاليا بشهر يوليو الرابع عشر منه عدد مهم وكبير دول العشرين وغيرها من دول العالم لمناقشة موضوع مهم في التنمية المستدامة والتي تدخل في مسألة الاستقرار السياسي ومدلولاته الا وهو الذكاء الاصطناعي والطاقة الذي استضافته مدينة (بورغو ايناتسيا) في إيطاليا والذي اكد فيه البابا فرنسيس المشارك لأول مرة بهذا اجتماعات الى الموازنة بين الحرية والمسؤولية والدعوة الى ديمقراطية التكنولوجيا واتاحة الوصول اليها من قبل الجميع وكذلك لابد من وضع التشريعات اللازمة على المستوى الوطني وعلى مستوى المجتمع الدولي والذي يخص بالذكاء الاصطناعي. ([www.Sky newsarabic.com](http://www.skynewsarabic.com) .WWW

(2024.june,14

الخاتمة:

ان فلسفة اي نظام سياسي هو تحقيق الديمقراطية كأداء اجرائي ثابت ومستمر وذلك ضمن ضمانات قانونية ومن قبلها ضمانات دستورية وكل ذلك هو السعي الحثيث من قبل القائمين على مراكز القرار في الدول الى تحقيق القبول الطوعي داخل الدولة وان تجسيد هذا القبول الطوعي العام بفرنسا مخرجات تلقي بظلالها على مؤسسات الدولة الدستورية ذاتها والقانونية منها بما يعرف باستقرار نظامهم السياسي بشكل خاص والدولة بشكل عام وعليه فأن معادلة القبول الطوعي العام

هي مجسدة لفكرة الاستقرار السياسي ولكن من أطراف المعادلة أعلاه له ادوار وسياق عمل من واجبات لابد ان تكتمل حتى تحقق فرضية البحث الناتجة على ان العلاقة طردية او تكافلية.

المصادر باللغة العربية:

١. ابراش، إبراهيم . ١٩٩٨ . علم الاجتماع السياسي، دار الشروق.
٢. ابراهيم، سعيد الدين. ١٩٨٧. ازمة الديمقراطية في الوطن العربي . مركز دراسات الوحدة العربية . بيروت .
٣. الابوي ، عبدالرحمن نورهان. ١٩٦٥. الفضاء الاداري في العراق حاضره ومستقبله ، الاتحاد الاشتراكي العربي ، بغداد .
٤. اسعد ، فائز عزيز. ٢٠٠٥. نظرة النظم الدستورية والسياسية العراقية . دار البستان للطباعة والنشر . بغداد .
٥. ميرزا ، اسماعيل. ١٩٦٠ . مبادئ القانون الدستوري والعلوم السياسية . بغداد .
٦. الاسود ، صادق . ١٩٩١ . علم الاجتماع السياسي اسسه واباعده . مكتبة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي . بغداد .
٧. اسيا ، زكريا عيسى . ٢٠١٨ . تقييم الاثار البيئية للمشاريع حماية البيئة الحضرية . مجلة تشريع التغير والبناء . الجزائر . العدد السابع.
٨. الباز ، داود . ٢٠٠٢ . حق المشاركة في الحياة السياسية . دار النهضة العربية . القاهرة .
٩. البحري، حسن مصطفى. ٢٠٢٠ . النظم السياسية المقارنة، جامعة دمشق .
١٠. تقرير البنك الدولي لعام ٢٠١٦ عن مشروع نور في المملكة المغربية العام، كذلك تقرير المركز الوطني للمملكة المغربية للطاقة المتجددة والتنمية المستدامة ، تقارير ودراسات.
١١. جاسم ، خيرى عبد الرزاق وحسين ، ستار جبار. ٢٠٠٩ . المصالحة الوطنية في العراق ،مجلة دراسات سياسية ، مركز الدراسات الدولية ، جامعة بغداد ، العدد ٤١ .
١٢. حسن، خالد السيد. ٢٠٢١ . التغيرات المناخية والاهداف العالمية للتنمية المستدامة. ط١. مكتبة جزيرة الورد القاهرة.
١٣. الحلو، ماجد راغب. ١٩٨٣ . الاستفتاء الشعبي والشرعية الاسلامية . دار المطبوعات الجامعية . الإسكندرية .
١٤. حمزه ، حازم علي. ٢٠٠٦ . الاستحقاق الانتخابي للمرحلة المؤقتة للعراق كانون الثاني ٢٠٠٥ ، مجلة العلوم السياسية ، العدد ١٢ .
١٥. حمزه ، حازم علي. ٢٠٢١ / ٢٠٢٢ . محاضرات القيت على طلبة الدكتوراه في كلية العلوم السياسية للعام الدراسي
١٦. خليفه ، علي احمد . ٢٠١٦ . السياسات البيئية ،قواعد الحق والمسؤولية بين مشتملات الحق والمسؤولية .بين مشتملات الخيارات الممكنة وافاق العالمية المرجوة . مكتبة زين الحقوقية والادبية. بيروت . ط١ .

١٧. زرتوفه ، صلاح سالم. ١٩٩٢ . انماط الاستيلاء على السلطة في الدول العربية. دراسة الاساليب. مكتبة مديولي القاهرة.
١٨. الشاوي، منذر. ٢٠٠١. الاقتراع السياسي. بغداد . منشورات العدالة .
١٩. العاني ، حسان. ١٩٨٨. الانظمة السياسية والدستورية المقارنة . مطابع جامعة بغداد .
٢٠. عبدالكافي، اسماعيل عبد الفتاح . ٢٠٠٨. الموسوعة الميسرة للمصطلحات. دار النهضة العربية . القاهرة.
٢١. العطية ، عصام. ٢٠٠٠ . القانون الدولي ، ط ٦ . بغداد .
٢٢. علوان ، حسين. ٢٠٠٨ . اشكالية بناء ثقافة المشاركة في الوطن العربي. مجلة العلوم السياسية ،جامعة بغداد ،العدد ٣٦ .
٢٣. علي، صالح حسين . ٢٠١٩. مظاهر الفساد الانتخابي، مجلة الراافدين للحقوق جامعة الموصل. المجلد ١٩ العدد ٦٦ .
٢٤. عليوي ، عبد العزيز. ٢٠٠٥ . نظم انتخابات مجلس النواب العراقي بعد عام ٢٠٠٣ . مؤسسة مرتضى للكتاب والنشر بيروت .
٢٥. غيلان ، ازهار محمد. ٢٠٠٦. مالذي يحصل في الداخل العراقي . مركز الدراسات الدولية . العدد ٣٥ .
٢٦. فهمي ، عمر حلمي. ١٩٩٨. الانتخاب دائرة في الحياة السياسية والحزبية. دار الثقافة الجامعية . جامعة عين شمس. القاهرة.
٢٧. كارفيلد ، رايموند . ١٩٦٣ . العلوم السياسية. ترجمة فاضل زكي محمد، مكتبة النهضة. ط ١. بغداد .
٢٨. محمود ، سناء علي . ٢٠١٥ . اليات تعزيز عمل النظام السياسي في العراق بعد عام ٢٠٠٣ . اطروحة دكتوراه غير منشورة . كلية العلوم السياسية . بغداد .
٢٩. مراد ، علي عباس. ٢٠٠٦ . المجتمع المدني والديمقراطية . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع . بيروت.
٣٠. نوري ، صلاح الدين . ١٩٩٨. النظم السياسية وتطبيقاتها المعاصرة، دار النهضة العربية ، القاهرة.
٣١. هادي ، رياض عزيز. ١٩٩٧. العالم الثالث من الحزب الواحد الى التعددية . دار الشؤون الثقافية . بغداد .
٣٢. هادي، رياض عزيز. ١٩٧٧. العالم الثالث اليوم قضايا وتحديات دار الشؤون الثقافية العامة .
٣٣. هماوندي ، محمد. ٢٠٠٢ . الفدرالية و الديمقراطية للعراق ، دار تاراس للطباعة والنشر ،اربيل كردستان العراق .
٣٤. هوريو ، اندربو. ١٩٧٤. القانون الدستوري والمؤسسة السياسية الاهلية للنشر والتوزيع . بيروت .
٣٥. الوائلي، أمير حاكم هادي . ٢٠٢٢ . دور التمويل الاخضر في الحد من التغيرات المناخية ،تجارب دول مختارة مع إمكانية الافادة منها في العراق. رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة كربلاء . كلية الادارة والاقتصاد.

المصادر باللغة الانكليزية:

1. Abdul Kafi, Ismail Abdel Fattah. 2008. The Simplified Encyclopedia of Terminology. Dar Al Nahda Al Arabiya. Cairo.
2. Abrash, Ibrahim. 1998. Political Sociology, Dar Al-Shorouk.
3. Al-Aboubi, Abdul Rahman Nourhan. 1965. The Administrative Space in Iraq, Its Present and Future, Arab Socialist Union, Baghdad.
4. Al-Ani, Hassan. 1988. Comparative political and constitutional systems. Baghdad University Press.
5. Al-Aswad, Sadiq. 1991. Political Sociology, Its Foundations and Dimensions. Library of the Ministry of Higher Education and Scientific Research. Baghdad.
6. Al-Attiyah, Issam. 2000. International Law, 6th ed. Baghdad.
7. Al-Bahri, Hassan Mustafa. 2020. Comparative Political Systems, Damascus University.
8. Al-Baz, Dawood. 2002. The Right to Participate in Political Life. Dar Al-Nahda Al-Arabiya. Cairo.
9. Al-Helou, Majed Ragheb. 1983. Popular Referendum and Islamic Sharia. University Publications House. Alexandria.
10. Ali, Saleh Hussein. 2019. Manifestations of Electoral Corruption, Al-Rafidain Journal of Law, University of Mosul. Volume 19, Issue 66.
11. Aliwi, Abdul Aziz. 2005. Iraqi Parliament Elections Regulations after 2003. Murtada Foundation for Books and Publishing, Beirut.
12. Al-Shawi, Munther. 2001. Political voting. Baghdad. Justice Publications.
13. Al-Waili, Amir Hakim Hadi. 2022. The Role of Green Finance in Reducing Climate Change, Experiences of Selected Countries with the Possibility of Benefiting from Them in Iraq. Unpublished Master's Thesis. University of Karbala. College of Administration and Economics.
14. Alwan, Hussein. 2008. The Problem of Building a Participatory Culture in the Arab World. Journal of Political Science, University of Baghdad, Issue 36.
15. Asaad, Faiz Aziz. 2005. The View of Iraqi Constitutional and Political Systems. Dar Al-Bustan for Printing and Publishing. Baghdad.
16. Asia, Zakaria Issa. 2018. Evaluation of the Environmental Impacts of Urban Environmental Protection Projects. Journal of Legislation of Change and Construction. Algeria. Issue No. 7.
17. Carfield, Raymond. 1963. Political Science. Translated by Fadhel Zaki Muhammad, Al-Nahda Library. 1st edition. Baghdad.
18. CostaRica_ ALeader in renewable energy United Nation Development Programme.(U.N.D.P). 2017.
19. Fahmy, Omar Hilmi. 1998. Elections are a Circle in Political and Partisan Life. Dar Al-Thaqafa Al-Jami'a. Ain Shams University. Cairo.
20. Garmanys Energieawrnde, AReview_ International Energy .Agency(IEA) . 2018 .
21. Ghilan, Azhar Muhammad. 2006. What is Happening Inside Iraq. Center for International Studies. Issue 35.
22. Hadi, Riad Aziz. 1977. The Third World Today, Issues and Challenges, Dar al-Shu'un al-Thaqafiya al-Amma.

23. Hamawandi, Muhammad. 2002. Federalism and Democracy for Iraq, Taras Printing and Publishing House, Erbil, Iraqi Kurdistan.
24. Hamza, Hazem Ali. 2006. The electoral entitlement for the interim phase of Iraq January 2005, Political Science Journal, Issue 12.
25. Hamza, Hazem Ali. 2021/2022. Lectures given to doctoral students at the College of Political Science for the academic year
26. Hassan, Khaled Al-Sayed. 2021. Climate Change and the Global Goals for Sustainable Development. 1st ed. Jazirat Al-Ward Library, Cairo.
27. Horio, Anderbo. 1974. Constitutional Law and the Civil Political Institution for Publishing and Distribution. Beirut.
28. Ibrahim, Saeed Al-Din. 1987. The Crisis of Democracy in the Arab World. Center for Arab Unity Studies. Beirut.
29. Jassim, Khairy Abdul Razzaq and Hussein, Sattar Jabbar. 2009. National Reconciliation in Iraq, Journal of Political Studies, Center for International Studies, University of Baghdad, Issue 41.
30. Khalifa, Ali Ahmed. 2016. Environmental policies, rules of right and responsibility between the contents of right and responsibility. Between the contents of possible options and the desired global horizons. Zain Legal and Literary Library. Beirut. 1st ed.
31. Mahmoud, Sanaa Ali. 2015. Mechanisms for Strengthening the Work of the Political System in Iraq after 2003. Unpublished PhD Thesis. College of Political Science. Baghdad.
32. Mirza, Ismail. 1960. Principles of Constitutional Law and Political Science. Baghdad.
33. Murad, Ali Abbas. 2006. Civil Society and Democracy. University Foundation for Studies, Publishing and Distribution. Beirut.
34. Nouri, Salah al-Din. 1998. Political Systems and Their Contemporary Applications, Dar al-Nahda al-Arabiya, Cairo.
35. Ragame,p(2013) "Rawanda Vission 2020" Republic of Raw anda.
36. Soares,F.V.Ribas,R.p Osario ,R.G. 2010.Evaluating The impact of Brazils " Bolse Familia; coshTransfer programs in comparative prepective Latine American Reseach Review 45(2) 173 _190
37. Suedens climente policy framewark _GovermentOffices,2010.
38. The World Bank Report for 2016 on the Noor Project in the Kingdom of Morocco, as well as the report of the National Center for Renewable Energy and Sustainable Development of the Kingdom of Morocco, Reports and Studies.
39. -WWW.Skynewsarbic.com 2024.june,14.
40. Zartofeh, Salah Salem. 1992. Patterns of seizing power in Arab countries. Study of methods. Madbouly Library, Cairo.